

28411 - حكم مرور المرأة في المسجد الحرام أمام المصلين

وحكم صلاتهم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول لقد وجدت حديثا مثبتا وهذا نصه اذا كان احدكم في صلاة ومر امامه حمار او كلب اسود او امرأة فان صلاته باطلة. فإذا كان نص الحديث فما رأيكم في الذين يصلون في الحرم الشريف؟ وتمر النساء امامهم وهن خائفات - 00:00:00

ال الحديث صحيح يقول النبي صلى الله عليه وسلم يقطع صلاة المرأة المسلم اذا لم يكن بين يديه مثل صلة الرحم المرأة والحمار 00:00:22 الاسود الامام مسلم في صحيحه وروى مسلم عن - 00:00:40

ابي هريرة رضي الله عنه بالاسود المقصود ان هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم والقاعدة ان المطلق المقيد اذا مر بين يدي المصلين او بينه وبين ستة او حمار - 00:01:03

كل واحد يقطع صلاته هكذا جاء الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الاصح من اقوال اهل العلم وبذلك خلاف بين اهل العلم منهم من يأوله على ان الثواب - 00:01:17

او قطع الكمال الصواب انه يقطع الصلاة وانها تربط بذلك لكن ما يقع في المسجد الحرام هذا معروف عنه عند اهل العلم في هذا المسجد الحرام لا يمكن ان يتقي الانسان ذلك - 00:01:34

باب الزحام ولا سيما ايام الحج هذا المسجد الحرام وليس داخلا في الحديث يقع في المرور بعض النساء او الطائفات بين يدي المصلين لا يضرهم. وصلاتهم صحيحة. النافلة والفرضية هذا هو المعتمد عند اهل العلم - 00:01:55